https://majs.journals.ekb.eg
(0):9:20.
Doi: 8.24394 /JAH.2022 MJAS-2204-1074
ISSN: 2735-430X (Print); ISSN: 2735-4318 (Online)

نحو تأصيل المبادىء والإرشادات المهنية للحفاظ على الآثار وترميمها

د. محمد أبو الفتوح محمود غنيم
أستاذ بقسم الترميم- كلية الفنون الجميلة- جامعة المنيا

Email address : fetouhm_22@yahoo.com

To cite this article:
Mohamed Ghoneim ,Journal of Arts & Humanities.
Vol.0, pp.9 -20. Doi: 8.24394/JAH. 2022 MJAS-2204-1074
Received: 21, 04, 2022; **Accepted**: 22, 04, 2022**; published**: 2022

الملخص :

يتطلب العمل في الحفاظ على الآثار وترميمها أن تكون هناك مبادىء وأسس عامة، تنظّم العمل وتمثّل إرشادات عملية لجميع مراحله، تشكّل القواعد الفنية والمعايير لجودة العمل وكمال تنفيذه. هذه المبادئ المهنية، تختلف عن التشريعات، التي تقرُّها الدول في صورة أنظمة أو قوانين للآثار. ولأهمية مثل هذه المبادىء والأسس فقد أشارت إلي بعضها مواثيق، واتفاقيات وتوصيات دولية.

وتتضمن هذه المبادىء كيفية التعامل مع الآثار، أو العناصر التراثية، الثابت منها والمنقول، سواء قبل إجراءات الحفاظ التدخلي، أو أثنائه، أو بعد الانتهاء منه. وتفتقر مهنة الحفاظ على الآثار وترميمها في عالم العربي إلى وجود مثل هذه المبادىء والإرشادات المهنية، والتي يمكن الإهتداء بها والسير على نهجها في إجراءات الحفاظ والترميم المختلفة.

وهذا البحث محاولة لتأصيل وتأطير لمثل هذ الأسس والإرشادات المهنية، بداية من تحديد لمفهوم وطبيعة الحفاظ أو الترميم ذاته، والأسس والإرشادات العامة الواجب اتخاذها قبل البدء في إجراءات الحفاظ أو الترميم، أو ما قبل الحفاظ التدخلي، وكذلك ما يتعلق منها بإجراءات الحفاظ، أو الترميم الفعلية، وكذلك الأسس التي يجب إتباعها فيما بعد عمليات وإجراءات الحفاظ التدخلي أو الترميم للآثار أو العناصر التراثية. ولعل هذا البحث يكون لبنة أساسية في تبنى قواعد مهنية لمهنة الحفاظ على الآثار وترميمها في عالمنا العربي.

الكلمات الدالة :

الإرشادات المهنية ،تأصيل المبادىء ، ترميم الآثار.

١- المقدمة :

يحتاج العمل في الترميم والحفاظ على الآثار، كغيره من الأعمال التطبيقية، إلى مجموعة من المبادىء الأساسية المهنية التي تحدد إطار العمل وتضبط إجراءاته. وإن لم تكن هناك مبادىء مهنية محددة ومعترف بها عالمياً في هذا المجال، إلَّا أنه قد أشير إلى بعضها في مواثيق، ومؤتمرات وتوصيات دولية، أو حددتها ووضعتها المؤسسات والجهات المختصة بترميم الآثار، أو الممتلكات الثقافية، والحفاظ عليها، وربما أشير إلى بعضها في قوانيين وأنظمة الآثار الخاصة ببعض الدول، وأشار إليها وأكد عليها علماء الترميم والحفاظ، والتي إزدادت مع زيادة الخبرات والإجراءات في مجال ترميم الآثار والحفاظ عليها بمرور السنين.

كانت بداية إدراك الحاجة لوجود مثل هذه المبادىء المهنية لترميم الآثار والحفاظ عليها، هي التي دفعت بعض المهتمين بالآثار والتراث المعماري إلى اصدار مواثيق دولية، في النصف الأول من القرن العشرين، توثّق وتؤطّر لعمليات الحفاظ أو

الترميم وإجراءته. وكلمة ميثاق Charter تعني في الانجليزية Giving right، أي يحدد ما يُسمح ويُصرَّح به. وهي في الفرنسية Charte وتساوي أيضاًPacte وتعنيá cord أي عهد واتفاق. بينما تعني كلمة ميثاق في اللغة العربية، والمشتقة من الفعل وَثِقَ بمعنى ثبت وصار محكماً، أي العهد والميثاق فحينما يُكتب ما تمَّ الإتفاق عليه يكون ما هو مكتوب موضع ثبات وثقة. ويفيد المدلول اللغوي للكلمة في اللغات الأجنبية أن الأصل في الأمر هو منع التعامل مع الآثار إلّا في حدود ما تسمح به هذه المواثيق، بينما مدلولها في العربية يفيد مفهوماً تنظيمياً وأخلاقياً أكثر منه منعاً وإلزاماً.

وبخلاف المواثيق الدولية، التي حددت في بعض منها إطار العمل ووضعت مبادىء وأسس، يهتدي بها العاملون في مجال الحفاظ على الآثار وترميمها، هناك العديد من الاتفاقيات والمبادىء والتوصيات الدولية، التي وضعتها منظمات ومؤسسات دولية معنية بالتراث والآثار، مثل: منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (يونسكو UNESCO)، والمجلس الدولي للمواقع والمتاحف (الأيكوموس ICOMS)، وغيرها.

مثل هذه المواثيق، والاتفاقيات والتوصيات، منها ما كان معنيًّاً بإدارة الآثار أو الممتلكات الثقافية والتراث بشكل عام، من إشارات إلى كيفية حماية الآثار، وترميمها والحفاظ عليها. ومنها ما كان مخصَّصاً لنوعية محددة من الآثار، مثل: حماية الحدائق الأثرية، أو الآثار الغارقة في الماء، وإن كان معظمها يركِّز على المباني والتراث المعماري.

ولأن ما ورد في المواثيق، أو الاتفاقيات، أو التوصيات الدولية، بشأن مهنة الحفاظ على الآثار وترميمها وصيانتها أمراً لا يخرج عن كونه إرشادياً وليس إلزامياً، فقد شرّعت بعض الدول قوانين خاصة بها توازي المواثيق الدولية إلَّا أن هذه الأنظمة والقوانين تشكِّل إطاراً عاما لكل ما يتعلق بالعمل في مجال الآثار، أو التراث والممتلكات الثقافية، ووُضِعت ضمن هذه القوانين، أو الأنظمة، بعض من المبادىء المهنية المتعلقة بالحفاظ على الآثار وترميمها وصيانتها، كي تضمن الإلتزام المهني بها في ها المجال، فصارت واجبة التنفيذ، إلَّا أن أغلبها كان عاماً وغير متعمق في الإجراءات التطبيقية للمهنة.

ويهدف هذا البحث إلى بلورة وتحديد القواعد الإرشادية العامة، والمبادىء المهنية الأساسية المتعلقة بمهنة الحفاظ على الآثار وترميمها وصيانتها، وإجراءاتها التطبيقية المختلفة، سواء منها ما يتعلق بقواعد التعامل مع الأثر الثابت، أو المنقول، وذلك من خلال تحديد طبيعة الحفاظ ومفهومه، والمبادىء والإرشادات المهنية المطلوبة لما قبل الحفاظ التدخلي، والأخرى المتعلقة بقواعد العمل أثناء الحفاظ وإجراءاته، وما يجب من عمل بعد الإنتهاء من إجراءات الحفاظ التدخلي، مثل: الصيانة، والحماية والحفظ. وذلك بالرجوع إلى المواثيق، والتوصيات، والاتفاقيات والمبادىء الدولية، الخاصة بالتراث والآثار والممتلكات الثقافية وما أشير فيها إلى ما يتعلق بالحفاظ والترميم، أو ما أوصى به علماء الحفاظ والترميم.

٢.مفهوم الحفاظ والأسس التي يُبنى عليها :

يشتق لفظ الحفاظ في اللغة العربية من مادة حافظ يحافظ محافظة وحفاظاً، وحَفِظ الشيء أي حرسه، واستظهره ورعاه، والمحافظة: المواظبة والذّب عن الشيء، والتحفظ: التحرز (الفيروزآبادي، ١٩٩٥م: مادة "حفظ"). وهذا يعني أن الحفاظ يتضمن: الحفظ، والرعاية، والصيانة، والوقاية والحماية.

وفي اللغة الإنجليزية، يشتق مصطلح الحفاظConservation من الفعل اللاتيني Conservare، ويعني الصيانة والحفظ. وفي الفرنسية يشتق من الكلمة اللاتينية Conservatio، وتعني الصيانة والحفظ والعلاج (فضل الله، ٢٠٠٦م:١٤).

وهناك تداخل واضح بين مصطلحي الحفاظ Conservation والترميمRestoration في العديد من المراجع، وفي بعض البلدان أيضاً، دون تمييز بينهما، حيث يستخدم مصطلح الترميم للدلالة على الحفاظ أو العكس، ففي فرنسا على سبيل المثال يُستخدم مصطلح مرمم (بالفرنسية Restaurateur) بدلاً من محترف الحفاظConservateur ، بينما تُطلق كلمة محترف الحفاظ Conservateur على الأمين المتحفي (AIC, 2019) أي أن كلمة مرمم Restorer تستعمل للدلالة على الشخص القائم باللمسات التهذيبية (الرتوش) أو سدِّ الفجوات والنواقص ومعالجة الآثار، خاصة اللوحات الفنية، بينما كلمة Conservator تطلق على الشخص المسؤول عن المجموعات المتحفية على عكس ما يعطية مصطلح الحفاظ في اللغة الإنجليزية (برديكو، ٢٠٠٢م: ٦).

وكذلك في عالمنا العربي، ارتبط مصطلح الحفاظ في حقل الآثار خطأً بمصطلح الترميم Restoration، والحقيقة أن الترميمRestoration يختلف في مفهومه ومضمونه عن الحفاظ Conservation (مهدي، ٢٠٠٨م: ٧). فكلمة الحفاظ

تعني في اللغات اللاتينية الإجراءات الوقائية التي تهدف إلى اتخاذ التدابير اللازمة والمناسبة للمحافظة على المواقع أو الأثر الدقيق. بينما يطلق مصطلح الترميم Restoration على الأعمال التطبيقية التي يقوم بها المرممون لإصلاح ما يتلف من الآثار أو المقتنيات التراثية. ومصطلح الحفاظ ليس قاصراً على مجال الآثار، أو التراث الثقافي والممتلكات الثقافية فحسب، بل يمتد ليشمل مواقع التراث الطبيعي، والبيئة، والطاقة بشتى مصادرها (فضل الله، ٢٠٠٦م: ١٥).

من هنا وجب تحديد مفهوم الحفاظ على الآثار والممتلكات التراثية، وهو التحديد الذي ينعكس بالتبعية على طبيعة مهنة الحفاظ. وهناك تعريفات للحفاظ وضعتها المواثيق الدولية، والمؤسسات والمنظمات الدولية المعنية بالآثار والتراث، حدَّدت بها كنه عملية الحفاظ، من ذلك:

الميثاق العالمي للحفاظ والترميم للمعالم والمواقع (ميثاق فينسيا لعام ١٩٦٤م The Venice Charter, 1964) والذي حدَّد أهداف الحفاظ وإجراءاته المختلفة في المواد من الثانية حتى السادسة منه، فيشير إلى أن الهدف من الحفاظ هو حماية الآثار باعتبارها أدلة تاريخية، وأن الحفاظ يتطلب الاستعانة بكافة العلوم التي يمكن أن تكون مفيدة في تحقيق أهدافه، وأن عملية الحفاظ يجب أن تكون دائمة ومستمرة، وأن توظيف المعلم الأثري دون تغيير في طبيعته، أو الإضرار به، يساعد في الحفاظ عليه. وأن الحفاظ على المعالم الأثرية والتراثية يتطلب أيضاً الحفاظ على الظروف البيئية المحيطة بها (Venice Charter, 2019).

بينما يُعرِّف ميثاق "بورا" (١) (Burra, 2019; Burra 1, 2019) الحفاظ Conservation على أنه:

" جميع العمليات الخاصة بالحفاظ على الموقع الأثري، مثل: الترميم، وإعادة البناء والتكيّف". وهو تعريف لا شك يفصل فصلاً واضحاً بين الحفاظ والترميم، بل ويحدِّد الترميم كأحد إجرءات الحفاظ أو جزء منه. وإن كان يركز على الموقع الأثري ولا يشير إلى الأثار الدقيقة.

أما التعريف الذي وضعته الرابطة الكندية لمحترفي الحفاظ Canadian Association of Professional Conservators (CAPC) (2)، ((CAPC Aims, 2019، فيحدد الحفاظ على أنه:

"جميع الإجراءات الرامية إلى الحفاظ على الممتلكات الثقافية، بغرض دراستها، وتسجيلها، وترميمها، والاحتفاظ بطبيعتها الفيزيائية والكيميائية بأقل قدر ممكن من التدخل. ويتضمن هذا الحفاظ الإجراءات التالية: الفحص، والتوثيق، والحفاظ الوقائي Preventive conservation، والصيانة، والمعالجة، والترميم، وإعادة البناء Reconstruction". وهو تعريف يتضمن أهداف الحفاظ، وإجرءاته التنفيذية والتطبيقية المختلفة.

وكذلك يعرّف المعهد الأمريكي للحفاظ على الأعمال التاريخية والفنية (AIC)، الحفاظ على أنه (AIC, 2019):

"الإجراءات التي تتخذ بهدف الحفاظ على الممتلكات الثقافية على المدى الطويل، وتشمل أنشطة الحفاظ: الفحص، والتوثيق، والعلاج، والرعاية الوقائية، مدعمة بالتعليم والبحث العلمي".

وهو تعريف يقترب إلى تعريف الرابطة الكندية لمحترفي الحفاظ. ويشير إلى عمليات الحفاظ، إلَّا إنه يضيف أن إجراءات الحفاظ لابد أن تكون مدعمة بالتعليم أو التدريب، والبحث العلمي، باعتبارهما من أساسيات الحفاظ في العصر الحديث.

أما المعهد الأسترالي للحفاظ على الممتلكات الثقافية Australian Institute for Conservation of Cultural Material "AICCM" فيشير إلى أن الحفاظ يشمل أنشطة: الترميم، والحفظ، والفحص، والتوثيق، والدراسات البحثية، والمعالجة والحفاظ الوقائي (AICCM, 2019). وهو تعريف يلفت النظر إلى أن الترميم جزء من الحفاظ، أو أحد آلياته، ويندرج تحت مظلته.

بينما يعرّف معهد المملكة المتحدة للمحافظة على الأعمال التاريخية والفنية UK institute for conservation of historic and artistic works UKIC) الحفاظ على أنه (Code, 2019):

"كل الأعمال التي تتخذ من أجل وقف تدهور الممتلكات الثقافية، ومنع تعرضها للضرر، وتشتمل على ضرورة السيطرة على البيئة وظروف الاستخدام، إضافة إلى المعالجة والصيانة، للوصول إلى حالة من الاستقرار والثبات وتحاشي تغير حالتها".

وهو تعريف يشير إلى الإجراءات الوقائية من خلال التحكم في الظروف المتلفة، إضافة إلى الإجراءات التطبيقية من: معالجة، وصيانة؛ استهدافاً للوصول إلى حالة الاستقرار والثبات.

بينما تعرّف وثيقة "نارا" للأصالة ١٩٩٤م Nara Document on Authenticity (3) الحفاظ على أنه (فيلدن ويوكيليتو، ١٩٩٨م: ١٢٥):

"جميع الجهود، التي تبذل لفهم الموروث الحضاري، ومعرفة تاريخه ومعناه، وتأمين الحفاظ على مواده، وكما يتطلب الأمر، أسلوب تقديمه، وترميمه، وتدعيمه". وهو تعريف يضيف على مسؤوليات الحفاظ مسؤولية جديدة وهي أسلوب تقديمه أو عرضه، وبالتأكيد يقصد بهذا توفير بيئة العرض الآمنة والسليمة للأثر، التي لا تتسبب في تعرضه للتلف أو التدهور.

من خلال تعريفات الحفاظ السابقة، سواء ما ورد منها في مواثيق دولية، أو وضعتها مؤسسات دولية متخصصة، يمكن استنتاج أن الحفاظ أعمُّ من الترميم، وأن الترميم إجراء من إجراءات الحفاظ، وإن كان مصطلح الترميم يُعدُّ أقدم استخداماً منه في هذا المجال (فضل الله، ٢٠٠٦م: ١١). وأن الحفاظ يتضمن كل الإجراءات والأعمال التطبيقية، التي تتخذ لوقف تدهور الممتلكات الأثرية والتراثية، ومعالجة ما بها من تلف، ووقايتها أو حمايتها مستقبلاً منه، وما يستوجب خلال ذلك من أعمال الفحص والتحليل، التي تساعد في تحديد مسببات التلف، وتقدير كفاءة مواد العلاج والصيانة والترميم. ويمكن القول أن الإجراءات التي يشملها الحفاظ تتضح في الشكل (١).

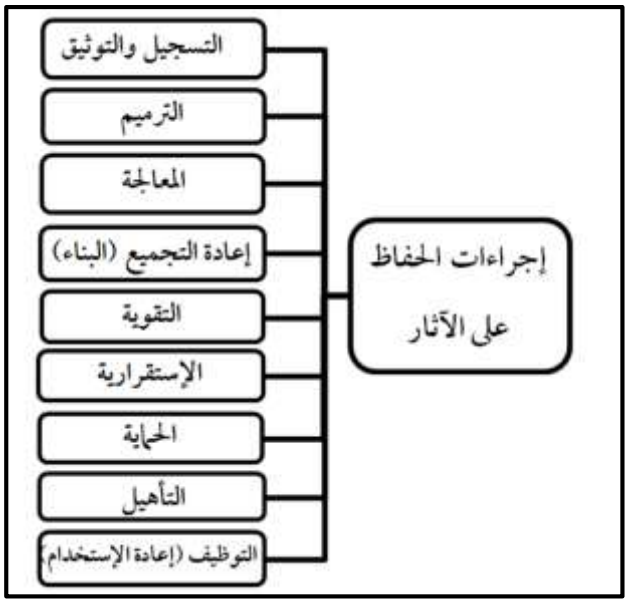

شكل (١). الإجراءات التي يمكن أن يتضمنها الحفاظ على الآثار، أو العناصر التراثية.

كل هذه الاجراءات عادة ما يكون الهدف منها، الحفاظ على الأثر، أو إطالة عمره لأطول وقت ممكن على ألّا تؤثر هذه الإجراءات على طبيعة الأثر، أو طبيعة المواد المكونة له، أو على ما يحمله من مدلولات أثرية أو فنية (برديكو، ٢٠٠٢م:٤).

وعلى الرغم من كون الحفاظ عمل فني تطبيقي، وارتبط منذ بدايته بالفن، إلّا أنه عمل علمي، ولا يمكن أن يتم دون دراية علمية بطبيعة المادة الأثرية وطبيعة الظروف المحيطة بها، ثم دراية بطبيعة مواد الحفاظ وآلياته وتقنياته. وفي سبيل تحقيق هذه الدراية العلمية، يمكن الاستعانة بتقنيات حديثة وعلوم متعددة كما أشار إلى ذلك ميثاق البندقية "فينسيا" لعام ١٩٦٤م في مادته الثانية (Venice Charter, 2019)، وكذلك ميثاق "بورا" لعام ١٩٨١م في المادة الرابعة منه (Burra, 2019; Burra 1, 2019).

والحفاظ، بالإجراءات التي يتضمنها، يعني حفظ الشكل، والأبعاد، واللون، والملمس والمواد المصنوع منها الأثر، واستعادة حالة الأثر الأصلية، ولا يسمح بإجراء أية إضافات جديدة، أو هدم، أو تعديل جوهري يؤثر بشكل سيئ على الأثر أو بنيته، كما تنص على ذلك المواد : ٢، ٣، ٨ من ميثاق "بورا" (Burra, 2019; Burra 1, 2019).

والحفاظ على التراث مهنة متخصصة، يجب أن يقوم بها متخصصون، وقد تحتاج إلى اسهامات من تخصصات أخرى خلال مراحل الحفاظ المختلفة، والتي تتضمن مرحلة ما قبل التدخل الفعلي، أو أثناء الإجراءات التطبيقية والتي تعرف بالحفاظ التدخلي، أو بعد الإنتهاء من الإجراءات التطبيقية. وخلال هذه المراحل الثلاث يتوجب أن تكون هناك مبادىء وإرشادات مهنية ينبغي أن يلتزم بها القائمون بعملية الحفاظ.

٣. مبادىء وإرشادات ما قبل الحفاظ :

قبل الشروع في إجراءات الحفاظ من: ترميم، ومعالجة وغيرها، هناك بعض المبادىء والأسس والإرشادات المهنية التي يجب اتباعها، والتي تتضمن (شكل ٢):

١.٣ . التسجيل والتوثيق :

ينبغي قبل الشروع في التدخل الحفاظي، أن يقوم القائم بعمليات الحفاظ بإجراءات التسجيل والتوثيق. ويقصد بها الإجراءات التي تتخذ بغرض توثيق الحالة الراهنة للأثر، أو العنصر التراثي منقولاً كان أو ثابتاً (Washington Charter, 2019).

ويعرِّف المعهد الأمريكي للحفاظ على الأعمال التاريخية والفنية (AIC) التوثيق Documentaion على أنه عملية تسجيل دقيق للمعلومات المتوفرة عن الأثر أو الممتلك الثقافي، التي يمكن أن

تكون ذات فائدة كبيرة في أنشطة الحفاظ والترميم المختلفة (AIC, 2019).

وللتسجيل والتوثيق أهميته البالغة ليس فقط في فهم طبيعة الأثر وتفسيره، وتأكيد أصالته، بل له أهميته الخاصة في مجال الترميم والحفاظ ويشكّل جزءاً ضرورياً وأساسياً من عملية الحفاظ على الآثار، وخاصة عندما تتعرض لخطر التدمير من قوى بشرية أو طبيعية (فيلدن ويوكيليتو ١٩٩٨م: ١٣٨). وتشمل إجراءات التسجيل والتوثيق، توثيق حالة الأثر قبل التدخل، وتحديد مظاهر التلف التي يعاني منها، وهو ما يساعد في وضع خطة الحفاظ والترميم واختيار أنسب المواد والأساليب في ذلك.

وإذا كان التسجيل والتوثيق من ضرورات ما قبل الحفاظ والترميم فهو ملازم لعمليات الحفاظ والترميم والإجراءات المختلفة التي تتخذ مع الأثر، كما تتطلبه مرحلة ما بعد الترميم والحفاظ وإعداد الأثر للعرض أو التخزين أو التوظيف. هذا التسجيل يجب أن يوضع في صورة تقرير ضمن أرشيف المؤسسة العامة المسؤولة عن الآثار، ويكون متاحاً للباحثين أو الدارسين، ويوصى بنشر هذا التقرير (Venice Charter, 2019).

وقد يشمل هذا التوثيق كتابة تقرير حالة عن العنصر التراثي، وتصويره فوتوغرافياً، تصويراً كلياً وتفصيلياً، وتوثيق ما فيه من مظاهر تلف مختلفة، وقد يتطلب الأمر رسومات يدوية أو رفع معماري ومساحي في حالة الآثار الثابتة. ويمكن الاستعانة بنتائج الفحص والتحليل وإرفاقهم ضمن تقرير الحالة في التسجيل والتوثيق.

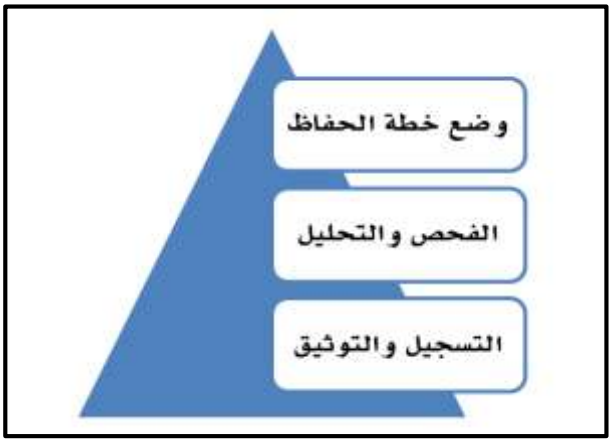

شكل (٢). مبادىء وإرشادات ما قبل الحفاظ.

٢,٣. دراسات الفحص والتحليل :

ينبغي على القائم بعمليات الحفاظ، قبل إجراءات الحفاظ التدخلي، عمل دراسات لفحص وتحليل الأثر حتى يتمكن من اتخاذ القرارات السليمة، التي تساعده في تنفيذ عمله على الوجه السليم والدقيق،سواء من ناحية تقنية واسلوب العلاج، أو مادة العلاج، كما ينص على ذلك ميثاق "بورا" في مادتية ٢٣ و٢٤ (Burra, 2019; Burra 1, 2019). وأن تشمل هذه الدراسات كل المعطيات ذات العلاقة، بما فيها: الأثرية والتاريخية، والمعمارية، والاجتماعية، والاقتصادية، والتقنيات(Washington Charter, 2019) ، وأن تتم هذه الدراسات المتعمقة بالتعاون مع خبراء الحفاظ على التراث في كافة المجالات، مثل: الهندسة، والكيمياء، والفيزياء، والجيولوجيا والبيولوجي .. وغيرها، أو تكليفهم بإجرائها (UNESCO Recommendations 1, 2019). والغرض الرئيس من هذه الدراسات هو دراسة حالة الأثر وفهم طبيعته (Burra, 2019; Burra 1, 2019).

الدراسات المتعلقة بفحص Examination الأثر؛ للوقوف على طبيعته، وتركيبه الدقيق، والتعرّف على تقنية صناعته أو بنائه، وتقييم حالته، ومدى ما أصابه من تلف أو تغيّر، ومسببات هذا التلف، وتوثيق هذا الفحص قبل إجراء أي حفاظ علاجي. فيجب أن يقوم محترف الحفاظ بإجراء فحص شامل Thorough examination للآثار أو الممتلكات الثقافية، كما يجب دراسة السجلات التاريخية والفنية الخاصة بالأثر أو الممتلك الثقافي (CAPC Code, 2019).

الدراسات المتعلقة بالتحليل Analysis؛ للتعرف على مكونات الأثر، ونسب هذه المكونات، وهي معلومات تفيد كثيراً في الوقوف على ما لهذه المكونات من دور في وقاية الأثر أو تعرضه للتلف، وتساعد في تحديد مواد وآلية الترميم أو المعالجة والحفاظ. ولقد تمَّ التأكيد على مثل هذه الدراسات، منذ بدايات القرن العشرين، في المادة الثامنة من ميثاق أثينا عام ١٩٣١م، التي تؤكد ضرورة القيام باختبارات ودراسات تحليلية دقيقة قبل البدء بإجراءات الترميم والحفاظ (Petzet, 2009; Athens, 2019). وينبغي الإبقاء على المواد التي تم إزالتها من الآثار/الممتلكات الثقافية كجزء من توثيقها.

ويشترط ألَّا تكون تقنيات الفحص، أو التحليل، من النوع المتلفdestructive كما تنص على ذلك المادة الخامسة من الميثاق الدولي لإدارة التراث الأثري ١٩٩٠م (٤) (البنا، ٢٠١٧م: ١٦٣). فلا تسبب أي ضرر للعنصر التراثي أو تدمير

أية شواهد أو أدلة أثرية، إلَّا إذا كان ذلك ضرورياً للحماية، أو لأهداف عملية لغرض هذا الفحص.

وأن يكون هذا الفحص، أو التحليل، قائماً على أسس علمية متعارف عليها. وينبغي أخذ الحدِّ الأدنى من العينات، على أن يحفظ سجل بما يتم إزالته يتم فيه الاحتفاظ بالعينات التي تؤخذ للتحليل أو الفحص. وفي كل الأحوال لابد من موافقة الجهة المسؤولة عن الأثر أو العنصر التراثي (UKIC Code, 2019)، ويجب التأكد من تفسير النتائج وخاصة تلك المتعلقة بالعمر أو الأصل والأصالة (AIC Code, 2019).

٣,٣ وضع خطة الحفاظ :

ينبغي قبل الحفاظ التدخلي وضع خطة لهذا الحفاظ، ويجب أن تكون هذه الخطة مستندة إلى نتائج الدراسات السابقة من فحص وتحليل، وبعد إجرارت التسجيل والتوثيق الدقيق. ويجب تحديد الأهداف من هذه الخطة بشكل واضح، وأن تكون بصورة قانونية، ونظامية وممولة مالياً (Washington Charter, 2019). ومحدد فيها الخطوات والإجراءات التطبيقية المزمع اتخاذها بصورة ممنهجة، والتقنيات أو المواد التي سوف تستخدم في تنفيذها. ويجب إعداد بيان كتابي للخطة وتسمية المؤسسات، والأشخاص المسؤولين عن اتخاذ القرارات المتعلقة بسياسة الحفاظ وتحديد مسؤولياتهم كل فيما يخصه (Burra, 2019; Burra 1, 2019).

ويتطلب الأمر في حالة المواقع التراثية التي يكتنفها مجتمع محلي، أن تحظى خطه الحفاظ بموافقة ودعم المجتمع المحلي (Washington Charter, 2019) والمشاركة الفاعلة للمحليين في الحفاظ والترميم لهذه المواقع إن أمكن (عليّان، ٢٠٠٥م: ٢٤٣).

٤.مبادىء وإرشادات أثناء الحفاظ :

هناك مجموعة من المبادىء والقواعد المهنية يجب مراعاتها أثناء إجراءات الحفاظ المختلفة، قد أقرتها المواثيق والاتفاقيات الدولية، وشدَّد عليها علماء الحفاظ، ويمكن إجمال هذه القواعد في النقاط التالية:

- مشاركة أصحاب التخصصات، التي يمكن أن تكون ذات فائدة أوعلاقة بعلم الحفاظ على الآثار والممتلكات التراثية، من المعماريين والمحترفين في مجالات: الفيزياء، والكيمياء، والأحياء، وغيرها من العلوم، التي يمكن أن تساهم في تقديم آلات وآليات ومواد للحفاظ (Petzet, 2009; Athens, 2019) (UNESCO Recommendations 1, 2019).
- عند التدخل للحفاظ ينبغي حفظ جميع الإضافات التي أضيفت إلى العنصر التراثي عبر العصور، والتي صارت تشكِّل جزءاً منه (Petzet, 2009; Burra, 2019; Burra 1, 2019 (Athens, 2019)، وإن أضطرت الظروف إلى إزالة جزء من الأثر فإن قرار عملية الإزالة، يجب أن يكون عملاً جماعياً لا يستأثر به الفرد المسؤول (فيلدن ويوكيليتو ١٩٩٨م؛ عليّان، ٢٠٠٥م: ٢٣٢-٢٣٥؛ Petzet, 2009; Venice Charter, 2019:).
- ينبغي عند إقرار الحفاظ التدخلي إلتزام الحد الأدنى من التدخل، فلا يتم التدخل إلَّا في أضيق الحدود وحسبما تقتضي حالة الأثر، وكذلك الحد الأدنى من إضافة مواد حديثة حتى لا تطغى على مظهر القدم للعنصر التراثي (Carbonara,1996: 23).
- المحافظة على الشكل الخارجي للمصدر التراثي وعدم إجراء أية تغييرات فيه بقدر الإمكان، وكذلك الحال مع الفراغات الداخلية وخاصة المهمة منها. وتعدّ المحافظة على شكل العنصر التراثي الخارجي جزء من المحافظة على أصالته وقيمته التراثية (Carbonara,1996: 23).
- من آليات الحفاظ التدخلي أو التفاعلي Active conservation مع الأثر أو مصدر التراث، التدخل لإزالة التراكمات والاتساخات المشوِّهة (Burra, 2019; Burra 1, 2019)، من الغبار والأتربة والاتساخات والبقع ونواتج الصدأ وغيرها، فيما اصطلح على تسميته بالتنظيف، وعادة ما يتم هذا التنظيف بآلية يدوية، أو ميكانيكية، أو كيميائية. ويراعى التعامل اللطيف في حالة التنظيف اليدوي والميكانيكي، ويفضل اختبار آلية أو مادة التنظيف في نماذج خارجية قبل التدخل، أو في أماكن غير ظاهرة من العنصر التراثي، للتأكد من فاعليتها وكونها لا تسبب ضرراً للعنصر التراثي. ولا يفضل استخدام المذيبات العضوية في التنظيف دون فهم ومعرفة لطبيعتها، وخواصها الكيميائية والفيزيائية، مثل: التركيب الكيميائي، ودرجة النقاء، والذوبانية، ومعدل التبخر أو التطاير، والسُمِّية، والقابلية للاشتعال، إضافة إلى الكثافة، والخواص البصرية ومعدل النفاذية أو التغلغل (Horie, 1987: 52). وعند اللجوء لاستخدام المحاليل الكيميائية ينبغي البدء بالمحاليل قليلة التركيز

من القلويات، ثم القلويات عالية التركيز، ثم الأحماض العضوية الضعيفة، ويتم التدرج إلى التركيزات الأعلى قليلاً من هذه الأحماض، حتى إذا ثبت فشلها، نلجأ إلى التركيزات الضعيفة من محاليل الأحماض القوية نسبياً، ويعتمد ذلك على نوعية وكثافة الإتساخات أو البقع، وعلى طبيعة أو سمك مركبات الصدأ ومدى تماسكها جميعاً بسطح المادة الأثرية، وعلى طبيعة المادة الأثرية ومدى تأثرها بهذه المحاليل.

- ومن آليات الحفاظ التدخلي تقوية الآثار، أو القطع التراثية، الهشة والضعيفة باستخدام مواد مقوية Consolidants، سواء بأسلوب الحقن العادي، أو الحقن تحت ضغط، أو بأسلوب الإسقاء Impregnation. ويجب أن تكون المادة المستخدمة في التقوية ذات درجة تغلغل عميقةdeep penetration داخل مسام الأثر. ولن يأتي هذا إلَّا بمراعاة درجة اللزوجة، فالسوائل عالية اللزوجة لا تتوغل في مسام المادة المراد تقويتها بسهولة التقوية، ويجب أن تكون قابلة للإسترجاع، وألَّا تشكِّل ضغطاً داخلياً على بنية المادة المعالجة بعد تجمدها، وألَّا تمنع المادة المعالجة المسامية من عملية التنفس Breathing أو حركة الرطوبة. ويراعى عدم تقوية المادة الأثرية الرطبة أو المبتلة إلَّا بعد جفافها حتى تعطي عملية التقوية نتيجة جيدة (كرونين وروبنسون، ٢٠٠٦م:١٢٣، ١٢٧) .
- ومن آليات الحفاظ التدخلي أو التفاعلي أيضاً، لصق القطع التراثية التي تعرضت للكسر وتجميع أجزائها أو وصل الأجزاء المنفصلة عنها، باستخدام مواد وقد تتم عملية اللصق بالوصل الميكانيكي، أو الوصل باللحام كما في المعادن، أو باستخدام مواد لاصقة Adhesives، طبيعية أو صناعية. هذه النوعية من اللواصق يجب أن تتصف بالاسترجاعية أو إمكانية إزالتها Reversibility، وأن تقاوم التآكل فلا تتعرض للأكسدة ولا تتأثر بالضوء، ولا تتعرض لإلتصاق الأتربة والغبار عليها (Newey et al., 1983)، وينبغي تنظيف أماكن الوصل واللحام قبل عملية اللصق (Horie, 1987).
- في حالة استكمال الأجزاء المفقودة من الأثر، أو إعادة بناء الأثر أو أجزاء منه، يجب أن تقتصرإعادة البناء على إكمال الجزء المتهالك، او المفقود فقط لاسترداد شكل الموقع أو المبنى أو الصورة الأصلية له، وعندما يكون ذلك ضرورياً لبقائه وضماناً لاستقراره، أو لإستعادة قيمته وأهميته الثقافية أو توضيحاً لقيمته الجمالية (Burra, 2019; Burra 1, 2019؛ داوود، ٢٠٠٧/ ٢٠٠٨م: ١٨). والجزء المراد إضافته أو إستكماله أوإعادة البناء له، يجب أن يكون شكله معلوماً من خلال الدليل المادي و/أو من خلال الوثائق (Burra, 2019; Burra 1, 2019)، فلا يجب استكمال جزء مفقود إن لم يكن هناك دليل على وجوده، وحينما تبدأ الافتراضات أو يبدأ التخمين في عملية البناء يجب توقفها (Venice Charter, 2019، (براندي ٢٠٠٩م: ٤٧) (فيلدن ويوكيليتو ١٩٩٨م: ٧٣). وأن عملية الاستكمال القائمة على التخمين تعدُّ تجديداً وإضافة خارجة عن نطاق الحفاظ والترميم (Burra, 2019; Burra 1, 2019).
- ينبغي أن يسبق عملية الترميم، أو عمليات الإستكمال، أو إضافة مواد جديدة للعنصر التراثي، إجراء دراسات تقنية وفنية، تشمل: تحليل وفحص للمواد القديمة، ومحاولة إيجاد مواد تتفق وطبيعة، وتركيب وشكل المواد التراثية.
- ينبغي ألَّا ينتقص إعادة البناء أو الاستكمال من الأجزاء المهمة في المبنى، وكذلك وضعه، وحالته، أو طبيعته التراثية، وأيضاً أن يكون متزناً في تكوينه وعلاقته بالوسط المحيط (فيلدن ويوكيليتو ١٩٩٨م؛ عليّان، ٢٠٠٥م: ٢٣٢-٢٣٥؛ (Petzet, 2009; Venice Charter, 2019: .
- أية أعمال تكميلية ضرورية للعنصر التراثي ينبغي أن تكون متوائمة مع المبنى الأصلي من حيث الشكل، والطبيعة أو التركيب، والتقنية أو الأسلوب، أي يكون هناك تجانس Compatibility بين مواد وطريقة الاستكمال أو الترميم الجديدة، وبين مادة العنصر التراثي القديمة، من حيث الشكل الظاهري الفيزيائي، والتركيب الداخلي الكيميائي، والمظهر الخارجي المتمثل في اللون وغير ذلك (Carbonara,1996: 22). وينبغي، في الوقت نفسه، تمييزها باعتبارها مواد جديدة مضافة إلى العنصر التراثي عن الأصل القديم؛ بحيث لا يؤدي الترميم إلى تزييف الشواهد أو الأدلة الفنية والتاريخية Carbonara,1996: 22; Petzet, 2009; Venice Charter, 2019) ؛ داوود، ٢٠٠٧/ ٢٠٠٨م: ١٨).
- ضرورة استخدام التقنيات التقليدية ما أمكن ذلك، فإذا ثبت قصورها فإنه تستخدم التقنيات الحديثة، التي ثبت فاعليتها علمياً وتجريبياً (Venice Charter, 2019؛ داوود، ٢٠٠٧/ ٢٠٠٨م: ١٨؛ UNESCO Recommendations 1, 2019; Burra, 2019; Burra 1, 2019):

□يجب أن تتصف المواد المضافة في عمليات والحفاظ والترميم بصفة الاسترجاعية Reversibility، والتي تعنى إمكانية استعادة ما يتم استخدامه في الترميم، أو التخلص منها عند الحاجة دون حدوث أضرار. فإذا ما استخدمت مادة غروية في التقوية، أو التثبيت، أو الاستكمال فإن هذه المادة يمكن استعادتها مرة أخرى إذا ما تعرضت للتلف أو تسببت في تلف أو تغيير مظهر الأثر. ومع ضرورة تحقيق هذه الصفة إلّا أنه قد يكون من الصعب تحقيقه بشكل مطلق، والأمر يقتضي المحاولة للحصول على أعلى قدر من هذه الصفة في المواد المستخدمة (Carbonara,1996: 22-؛ داوود، ٢٠٠٧/ ٢٠٠٨م: ١٨).

□أما من آليات الحفاظ الوقائي للآثار أو القطع التراثية، عزل سطحها عن الظروف الجوية وتأثيراتها المتلفة، وتستخدم لذلك في حالة التراث المنقول أو القطع الأثرية والتراثية الصغيرة مواد عازلةIsolators ، أو أغطية واقية Protective coatings. منها الطبيعي ومنها الصناعي. ويجب في هذه المواد أن تتصف بالاسترجاعية أو إمكانية إزالتها Reversibility ، وألّا تتاثر بالضوء أو الإضاءة أو الملوثات الجوية، وألّا يحدث لها تغيّر لوني (Stambolov 1985: 46). وأن تحقق درجة جيدة من الإلتصاق بالسطح المراد عزله، وذلك من خلال قوة تغلغل تسمح لها بالدخول إلى مسامه، وأن تعطي غشاءً، أو طلاءً شفافاً، خالياً من المسام (Newey et al., 1983: 112-113)، ومتجانساً ومستوياً على كامل السطح، أي بشكل متناسق وبسمك متساوٍ (Imrell, 1991: 237-243). وألاّ تكون جاذبة للغبار والأتربة والعوالق، وألاّ تسمح بنمو وتكاثر الكائنات الحيَّة الدقيقة عليها. ولا تتسبب في حدوث تغيرات فيزيائية أو كيميائية لسطح الأثر. وأن تكون ذات درجة تحول زجاجي مناسبة (”Glass transition temperature “Tg)، وهي درجة الحرارة التي تصبح عندها البوليمرات المستخدمة كمادة عازلة، والتي تحولت إلى غطاء أو غشاء صلب، هشةً ومتلدنة بفعل الحرارة دون أن تتحول للحالة السائلة. ويجب أن يتم تنظيف السطح المراد عزله أو وقايته قبل تطبيق الطلاء عليه.

□يتضمن الحفاظ على المباني التاريخة، أو التراث الثابت، الحفاظ على البيئة المحيطة به أيضاً، فأينما يوجد النسيج التاريخي يجب الحفاظ عليه. ولا يسمح بأي تحسين أو تعديل Demolition or modification يمكن أن يؤدي إلى تغيير في الشكل واللون أو تنقص من شأن البناء أو من بيئته التقليدية أو من توازن تكوينه وانسجامه مع بيئته أو ما يحيط به) Venice Charter, 2019 Burra, 2019; Burra 1, 2019؛ ؛ داوود، ٢٠٠٧/ ٢٠٠٨م؛ ١٨؛ UNESCO Recommendations 1, 2019).

□في جميع إجراءات الحفاظ والترميم، ينبغي أن يكون هناك توثيق دقيق في شكل تقرير تحليلي مدعم بالرسومات والصور الفوتوغرافية، ويجب أن يتضمن التقرير شامل لكل مراحل الحفاظ التدخلي أو الوقائي، مثل: الفحص التشخيصي، والتدخلات العلاجية، والمواد التي استخدمت فيها، وأية معلومات أخرى ذات صلة. يجب التأكيد على أهمية المحافظة على التقرير كجزء من تاريخ الأثر أو الممتلك الثقافي، فيجب أن يوضع ضمن أرشيف المؤسسة المسؤولة عن الآثار أو التراث، ويوصى بنشره ليكون متاحاً للباحثين والدارسين (فيلدن ويوكيليتو ١٩٩٨م؛ عليّان، ٢٠٠٥م: ٢٣٢-٢٣٥(Burra, 2019; Burra 1, 2019; Petzet, 2009; Venice Charter, 2019؛: ويحتفظ التقرير بالملكية الفكرية Intellectual property للقائم بالحفاظ والترميم (ECCOGUIDELINES, 2019). وينبغي أن يتضمن التقرير أسماء كل الذين شاركوا في العمل، وتاريخ العمل، والملاحظات التي تم رصدها، فضلاً عن أية تفاصيل عن بنية الأثر، والمادة المصنوع منها، وحالته، وما تم الكشف عنه أثناء العلاج (CAPC Code, 2019). ويختلف كم ونوع التوثيق بإختلاف طبيعة الآثار أو العناصر التراثية نفسها، وكذلك الحفاظ المطلوب لها. والتوثيق هو جزء من تاريخ الممتلكات الثقافية، ويحافظ عليه دائماً، كما يجب أن يكون متاحاً وسهل الوصول إليه، شريطة ألَّا يتعارض مع سرية هذا النشاط Confidentiality (UKIC Code, 2019 ; CAPC Code, 2019) .

□يجب أن يقوم مسؤولو الحفاظ بأعمال وإجراءات الحفاظ والترميم اللازمة في أحسن ظروف فنية وتقنية أي أن تتوفر لديهم الإمكانات من مواد وأدوات وآلات (UNESCO Recommendations 1, 2019). ويجب أن تتوافق التقنيات والإجراءات والمواد المستخدمة في الحفاظ مع أنظمة السلامة البيئية، وألا تشكل خطورة على على الناس والبيئة (CAPC Code, 2019 Environment). فيسعى محترف الترميم/الحفاظ جاهداً لاستخدام المواد والإجراءات، التي لا

تسبب ضرراً للأثر، أو البيئة، أو الأشخاص (ECCOGUIDELINES, 2019).

٥. المبادىء والإرشادات المهنية لما بعد الحفاظ :

هناك بعض المبادىء والإرشادات المهنية التي ينبغي على القائمين بالحفاظ على الآثار الإلتزام بها فيما بعد الإنتهاء من الإجراءات الفعلية للحفاظ؛ وذلك ضماناً لاستمارة حالة الاستقرار التي وصل إليها الأثر أو العنصر التراثي، تشمل هذه المبادىء ما يلي (شكل ٣):

١,٥.التوظيف :

في حالة الآثار والعناصر التراثية الثابتة، مثل المباني التاريخية، قد يكون من استكمال الحفاظ عليها أن يتم قدر المستطاع الحفاظ على وظيفتها الأصلية حفاظاً على طابعها التاريخي والفني، أو إعادة توظيفها بوظيفة مناسبة تحترم طابعها التاريخي والفني (UNESCO Recommendations 1, 2019; Athens, 2019).

وعملية توظيف المباني التاريخية، ذات فائدة مزدوجة، فهي من ناحية تفيد المجتمع باستغلال المباني القديمة في دور ووظيفة تفيد المجتمع، ومن ناحية أخرى فإن هذا التوظيف سوف يساعد في الحفاظ على المبنى نفسه من التدهور، ولكن يشترط أن تتناسب الوظيفة الجديدة وطبيعة المبنى، وحالته، وتحترم طابعة التاريخي والفني فتحافظ على شكل المبنى الخارجي، وتكوينه أو مكوناته الداخلية (فيلدن ويوكيليتو ١٩٩٨م؛ عليّان، ٢٠٠٥م: ٢٣٢-٢٣٥؛ Burra, 2019; Burra 1, 2019; Petzet, 2009; Venice Charter, 2019).

٢,٥.العرض والتهيئة :

وقد يتطلب الأمر بعد إجرارات الحفاظ التطبيقية عمل عرض وتهيئة للعنصر التراثي على ألّا يقلل من القيم الثقافية لها (Burra, 2019; Burra 1, 2019) وأن تأخذ في الحسبان أصالة الأثر، وأن إعادة البناء للأثر يجب تمييزها عن الأصل المتبقي الذي لا يجب تغييره (عليّان، ٢٠٠٥م: ٢٤٢-٢٤٣؛ Washington Charter, 2019)

وفي حالة المدن التاريخية يجب تنظيم حركة المرور داخل المدينة، وكذلك مواقف السيارات، بحيث لا تضر النسيج العمراني للمدينة وبيئة المنطقة، فينبغي ألّا تخترقها السيارات أو خطوط المرور السريعة، ويمكن السماح للحافلات بمواقف خارج المدينة. ويجب حماية المدينة التاريخية ضد الكوارث الطبيعية، وكذلك ضد أي نوع من مسببات التلف، مثل: التلوث الجوي، والاهتزازات، واتخاذ وسائل الحماية أو الوقاية، التي يجب أن تتوافق مع النسيج العام للمدينة (Washington Charter, 2019; Washington Charter, 2019)

٣,٥.الحماية :

ينبغي كذلك بعد الانتهاء من إجراءات الحفاظ على الأثر، أو العنصر التراثي، وضع خطة لحمايته من الظروف المتلفة مستقبلاً. وقد تشمل الحماية، في حالة الآثار والعناصر التراثية الثابتة، حماية المناطق التي تحيط بها أو المحيط العمراني لها (UNESCO Recommendations 1, 2019). وكذلك ضرورة الإحتفاظ بالبيئة الأصلية للأثر إن وجدت، واستبعاد حدوث أي تعديل من شأنه أن يحدث تغييراً في علاقات الأثر بالبيئة المحيطة به، وينبغي عند النظر في جواز إقامة الأبنية الحديثة أن تراعى جميع الجوانب المتعلقة بالمواد والطابع والمظهر والمقاييس (داوود، ٢٠٠٧/ ٢٠٠٨م: ١٨-٢١؛ Lahore, 2019).

وتعتمد عملية حماية التراث الأثري على المعرفة التامة بقدر الإمكان بتاريخه، وطبيعته، ومحيطه. وفي الوقت نفسه، يعدّ سجل التراث الأثري المصدر الأول للمعلومات الأساسية للدراسة العلمية وللبحث. واستكمال السجلات يجب أن يكون مستمراً، وبطريقة ديناميكية، ويجب أن تحتوي السجلات على معلومات مختلفة من الأهمية والأمانة، حتى المعلومات السطحية يمكن أن تكون مفيدة في أخذ اجراءات الحماية.

٤,٥.الصيانة الدورية :

يتطلب الأمر بعد انتهاء إجراءات الحفاظ للأثر أو العنصر التراثي، الثابت أو المنقول، التفقد المنتظم له، ومراقبة Monitoring العنصر التراثي بصورة دورية، وملاحظة أية تغيرات يمكن أن تطرأ عليه، وعلاجها قبل أن يستفحل خطرها ؛ للحفاظ على استقرار حالته، وحتى لا تحدث له انتكاسة فيعود مرة أخرى للتلف، وهو ما اصطلح على تعريفه بالصيانة الدورية Periodical maintenance (فيلدن ويوكيليتو ١٩٩٨م؛ عليّان، ٢٠٠٥م: ٢٣٢-٢٣٥؛ داوود، ٢٠٠٧/ ٢٠٠٨م: ١٨-٢١؛ Lahore, 2019; Venice Charter, 2019; (Petzet, 2009؛.

٥,٥ توصيات الرعاية اللاحقة

من المبادىء المهنية لما بعد الحفاظ أن يتم تقديم توصيات حول متطلبات الرعاية اللاحقة، والتي قد تشمل المتطلبات الآمنة في عمليات النقل أو الشحن Shipping، والتناول Handling، والتخزين Storage، والعرض Display، والصيانة Maintenance (CAPC Code, 2019).

ففي حالة العناصر التراثية المنقولة التي يتم حفظها سواء في بيئة العرض أو التخزين، ينبغي أن تكون في ظروف بيئية متحكم فيها، من رطوبة، وحرارة، وإضاءة، وتلوث جوي. وكذلك ضمان وجود حماية كافية توقِّياً للحوادث والأخطار التي تنجم أثناء النقل، والعرض في المعارض المؤقتة، بسبب تغيرات البيئة، أو سوء التناول، أو رداءة التغليف أو غير ذلك من الأسباب والظروف غير الملائمة (UNESCO :١٨٠ Recommendations 3, 2014 AIC Code, 2019؛)، أو توجيه وإرشاد الآخرين للاستخدام المستمر والحماية الدائمة، والتوصية وتقديم النصح بالإجراءات المناسبة عند التخزين والعرض التعامل أو النقل أو التغليف (CAPC Code, 2019; AIC Code, 2019).

ويجب الوضع في الاعتبار طبيعة القطع المتحفية وإدراك خواصها الفيزيائية والكيميائية عند عرضها وتخزينها

و يجب ألاّ تشكِّل نوعية المواد المستعملة في التخزين، أو مواد العرض، والتغليف، أية خطورة ميكانيكية أو كيميائية على المجموعات والقطع المخزنة. ومن متطلبات الحفاظ الوقائي معاينة المجموعات المتحفية، سواء المخزنة أو المعروضة، بصفة منتظمة.

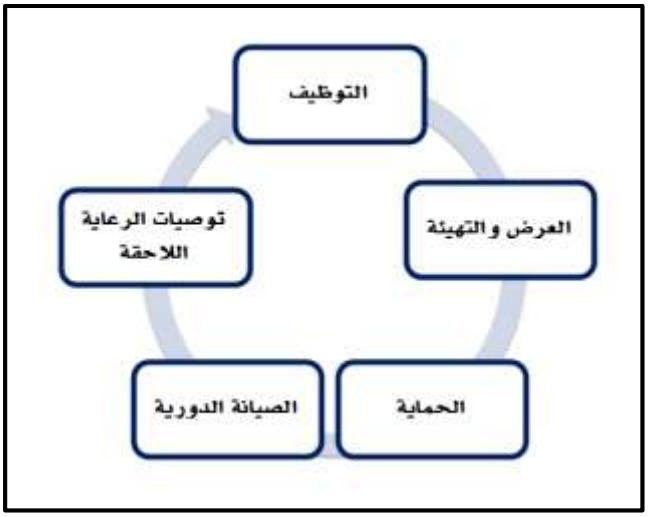

شكل (٣). المبادىء والإرشادات المهنية لما بعد الحفاظ.

الهوامش:

١) كان نتاج مؤتمر المجلس الدولي للمعالم والمواقع (إيكوموس) عُقِد عام ١٩٧٩ م في مدينة بورا التاريخيّة جنوب أستراليا، أطلق عليه في البداية ميثاق إيكوموس الأسترالي للحفاظ على الأماكن ذات الأهميّة الثقافيّة ثم تمَّ اختصاره باسم ميثاق "بورا".٢

٢) رابطة غير ربحية تأسست في عام ١٩٧١م، ومكرسة لاعتماد المرممين أو محترفي الحفاظ، وتحديد معايير العمل في مجال الحفاظ على التراث في كندا.

٣) وضعها خبراء الترميم المجتمعون في نارا (اليابان) عام ١٩٩٤م، لمناقشة سبل ووسائل احترام تنوع الموروث الثقافي، وكيفية الإرتقاء في ممارسة الحفاظ والترميم، والإلتزام بمبدأ الأصالة.

٤) ICOMOS Charter for the protection and Management of the Archeological Heritage 1990.

المراجع:

أولاً: المراجع العربية:

١- الفيروزأبادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب الشيرازي (١٩٩٥م): القاموس المحيط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، طبعة ٢.

٢- فضل الله، جعفر زهير (٢٠٠٦م): صيانة وترميم المكتشفات الأثرية، أحدث الوسائل والتقنيات العالمية، دار قابس للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، بيروت.

٣- برديكو، ماري (٢٠٠٢م): الحفظ في علم الآثار، ترجمة محمد أحمد الشاعر،المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية.

٤- مهدي، حسام (٢٠٠٨م): معجم المصطلحات العربية للحفاظ على التراث الثقافي، المركز الدولي لدراسة صون وترميم الممتلكات الثقافية ICCROM، برنامج آثارATHAR (الحفاظ على التراث الثقافي في المنطقة العربية).

٥-فيلدن، برنارد، ويوكيليتو، يوكا (١٩٩٨): المبادىء التوجيهيه لإدارة مواقع التراث الثقافي، ترجمة عبد الرازق ابراهيم، الايكروووم، برنامج "آثار" الحفاظ على التراث الأثري في المنطقة العربية.

٦- البنا، السيد محمود (٢٠١٧م): ترميم وصيانة الآثار والمواقع التاريخية في القوانين المصرية وفي المواثيق والمؤتمرات الدولية، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة.

٧- عليّان، جمال (٢٠٠٥م): الحفاظ على التراث، نحو مدرسة عربية للحفاظ على التراث الثقافي وإدارته، عالم المعرفة. الكويت.

٨- داوود، حسام الدين (٢٠٠٨م): مساق الحفاظ المعماري، كلية الهندسة، قسم الهندسة المعمارية، الجامعة الإسلامية، غزة.

٩-كرونين وروبنسون (٢٠٠٦م). أساسيات ترميم الآثار، ترجمة عبد الناصر الزهراني، جامعة الملك سعود.

١٠- براندي، تشيزاري (٢٠٠٩م). نظرية الترميم، ترجمة حسن رفعت فرغل، المجلس الأعلى للآثار.

ثانياً: المراجع غير العربية

1-Carbonara ،G. (1996). Trattato di restauroarchitettonico ،4 tomi ،Utet ،Torino.

2-Horie, C.V., Materials for Conservation, Organic Consolidants, Adhesives and Coatings, Butterworth, London, 1987.

3-Newey, Ch., et al., (1983). Adhesives and Coatings, Science for conservators, Book3, Crafts Council, London, England, 1983, pp.112-113.

4-Stambolov, T., 1985. The Corrosion and Conservation of Metallic Antiquities and Works of Art, Amsterdam, Central Research Laboratory for Objects of Art and Science.

5-Imrell, T., 1991, The importance of the thickness of silver coating in the corrosion behavior of copper contact, Proc. 37th IEEE Holm Conference On Electrical Contacts, pp.237-243 .

6-ECCOGUIDELINES, 2019, Professional Guidelines, [online]. Available @ <http://www.ecco-eu.org/about e.c.c.o./professional-guidelines.html> [accessed on 1 July 2019.[

7-Lahore, 2019, International Symposium on Conservation and Restoration of the Islamic Architectural Heritage, [Online], Available @ <http://unesdoc.unesco.org/images/0005/000578/057821EB.pdf> [accessed on 1 July 2019.[

8-UNESCO Recommendations 3, 2019 ،ص ١٣١ سجلات المؤتمر العام الدورة العشرون، [online]. Available@http://unesdoc.unesco.org/images/0011/001140/114032ab.pdf#page=168>, [accessed on 6 April 2019.[

9-AIC, 2019, What is conservation? [Online], Available @ <http://www.conservation-us.org/about-conservation#.W8zA8_loTcc> [accessed on 8 July 2019.[

10-Venice Charter, 2019, International Charter for The Conservation and Restoration Of Monuments And Sites (The Venice Charter 1964), [Online], Available @ <http://www.international.icomos.org/charters/venice_e.pdf> [accessed on 39 July 2019.[

11-Burra, 2019, Burra Charter, [Online], Available@<http://en.wikipedia.org/wiki/Burra_Charter> [accessed on 19 January 2019.[

12-Burra 1, 2019, Burra Charter, [Online], Available@http://www.marquiskyle.com.au/burra99.htm> [accessed on 19 January 2019.[

13-CAPC Aims, 2019, Aims and Objectives, [onlineAvailable@http://capcacrp.ca/aims_objectives.asp> [accessed on 15 April 2019 .[

14-AICCM, 2018, Conservation is about, [online].Available@https://aiccm.org.au/conservation> [accessed on 15 April 2019.[

15-UKIC Code, 2019, Code of Ethics and Rules of Practice of the United Kingdom Institute for Conservation of Historic and Artistic Works,

[online]. Available @ <http://www.nigelcopsey.com/reports/training/training_ukic_ethics.pdf> [accessed on 15 April 2019.[

16-Venice Charter, 2019, International Charter for The Conservation and Restoration of Monuments And Sites (The Venice Charter 1964), [Online], Available @<http://www.international.icomos.org/charters/venice_e.pdf> [accessed on 30 June 2017.[

17-Washington Charter, 2019, CHARTER FOR THE PROTECTION AND MANAGEMENT OF THE ARCHAEOLOGICAL HERITAGE (1990), [Online], Available @<http://www.international.icomos.org/charters/arch_e.pdf> [accessed on 15 June 2019.[

18-UNESCO Recommendations 1, 2019 ،ص ١٤٠ سجلات المؤتمر العام السابع عشر،] online]. Available @http://unesdoc.unesco.org/images/0011/001140/114044ab.pdf#page=140>, [accessed on 15 June 2019.[

19-CAPC Code, 2019, CODE OF ETHICS and Guidance for Practice [Online], Available @<https://capc-acrp.ca/files/Code-of-Ethics-and-Guidance-for-Practice.pdf> [accessed on 16 June 2019.[

20-Athens, 2019, The Athens charter for the Restoration of Historic Monuments, [Online], Available@<http://www.icomos.org/en/charters-and-texts/179-articles francais/ressources/charters-and-standards/167-the-athens-charter-for-the-restoration-of-historic-monuments> [accessed on 16 June 2019.[

21-Petzet ،M. (2009). International Principles of Preservation, ICOMOS.

22-UKIC Code, 2019. CODE OF ETHICS and RULES of the UNITED KINGDOM INSTITUTE FOR CONSERVATION OF HISTORIC AND ARTISTIC WORKS [Online], Available@<http://www.nigelcopsey.com/reports/training/training_ukic_ethics.pdf> [accessed on 13 june 2019.[

23-AIC, 2019, What is conservation? [Online], Available**@http://www.conservationus.org/about-conservation#.W8zA8_loTcc> [accessed on 1 June 2019.[**